

الأذان والإقامة الجمع بين التكبيرتين في الأذان

السؤال: ما هي السنة في الأذان، هل أجمع بين التكبيرتين أم أفصل بينهما بحيث تكون كل جملة من التكبير بمفردها مثل أن أقول: الله أكبر، ثم أسكت برهة، ثم أقول الجملة الأخرى؟

الجواب: استدل النووي وغيره بحديث إجابة المؤذن «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر...» [مسلم: ٣٨٥] استدل بذلك على أن الجمع بين التكبيرتين أولى من إفرادهما؛ لأنه قال: «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر» ولم يفرد واحدة بحيث قال: (إذا قال: الله أكبر قال: الله أكبر)، ويرى بعض أهل العلم أن إفراد جمل الأذان أبلغ من جمعها جملتين جملتين، مع أن الجمع في التكبير فقط، فلا يتناول الشهادتين، ولا يتناول الحيعلتين، وإنما هو في التكبير، فبعض أهل العلم يرى أن إفراد كل تكبيرة بنفس مستقل بحيث يكون بينهما فاصل أبلغ، لكن دلالة الحديث ظاهرة على الجمع بين جملتي التكبير.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والسبعون ١٤٣٣/٣/٩ هـ